

املا وكون فاقد الطهورين يوض الصلاة **قوله** تكفيه النبي
 بلسانه اطلاق النبي علي اللغظ الذال عليهما بجاز مرسل **قوله**
 وبوجه جراحة سكت عن الراس لما سياتي من ان اكثر
 اعضا الوضوء لو كان بحر وجائيم وهاهنا ما كان بوجهه جريفة
 ويداه مقطوعتان كانت الوظيفة التيم لكن سقط التيم
 ايضا لضرورة عدم اليدين وسياتي هذا الفرع بعينه في
 باب التيم من **قوله** يتشبه اي ويعيد كما سياتي وحينئذ
 هي ليست بصلاة حقيقة وانما هي صورة صلاة فالاولي
 المعارضة بالمعذور **قوله** لامية بتخفيف المون وتشديد
 اليا المنة تحت نسبة الي من التي هي حرف جر وانما لم
 تشدد النون لكونها حرفا صحيحا قال في الخلاصة وضاعف
 الثاني من ثنائي نانية ذولي كلا ولاي **قوله** وهي كثيرة
 كوضوء وغسل ثوب ودرن خف ومسح سيف وبيس ارض
قوله اي سبب وجوبها قدرة لظهور ان الصلاة مثلا
 ليست سببا لوجود الطهارة **قوله** ما لا يجمل لا بد من
 تقدير مضاف وهو اما الوجوب او الازادة لبيان
 ان يكون الوجود لانه متاخر عن الطهارة وانما خرا لا يكون
 سببا للمقدم ولا الوجوب لعدم ثبوت النعل فتعين الازادة
 وحينئذ هو عيني ما اختاره صاحب البحر **قوله** كالصلاة
 مثلا للفرق وغيرها **قوله** وستي المصحف مثال لغير الوضوء
قوله ذكره الزيلعي في الظهار اي في شرح قوله وعوده
 عزمه علي ويطها **قوله** وقال العلامة هذا الظاهر لان ما
 ذكره في البحر يقتضي ان لا يائمه علي تركه الوضوء اذا خرج

تيسم وغسل

الوقت

الوقت ولم يرد الصلاة الوقتية فيه بل علي تفويت الصلاة
 فقط وانه اذا ارد صلاة الظهر مثلا قبل دخول وقتها يجب
 عليه الوضوء قبل الوقت ولاها باطل **قوله** ونسبنا الي القول
 بسببية لحدث والحديث والقول بسببية القيام **قوله**
 الي اهل الظاهر نسبة الثاني الي اهل الظاهر منصوص
 عليهما في البحر واما الاول فنسبه في البحر وغيره الي اهل
 الطرد وهم القائلون بسببية لحدث والحديث لوجوب
 الطهارة له ووراءه معه وجود او عدم ما لم يجمع **قوله**
 وفسادها ظاهرهما الاول فلانه يستلزم افضا لحدث
 مثلا الي زوال نفسه وهو محال وذلك لانه علي تقديره
 السببية يكون لحدث مفضيا الي وجوب الطهارة ووجوب
 الي وجودها الي زوال لحدث والمعني الي المعني الي الشيء
 ولو تكرر تب مفض الي ذلك الشيء فالحديث مفض الي زوال
 لحدث واما الثاني فلانه يستلزم ان المتوضي قاعدا اذا
 قام للصلاة يلزمه وضو اخر وهو ظاهر الفساد **قوله**
 بدخول الوقت خبر بعد خبر لقوله وجوبها لا متعلق
 بقوله موسع وكون وجوبها بدخول الوقت يويد ما
 قدمه عن العلامة قاسم من ان سبب وجوبها وجوب
 الصلاة اذ وجوب الصلاة ايضا بدخول الوقت **قوله**
 سلامة اعضا اشارة الي المنزال عنه **قوله** وقدرة امكان
 استعمال اشارة الي القدرة علي الازالة **قوله** وهو مبتدأ
 عايد الي انما وقوله معا طرفه منصوب لقطع عن هـ
 الاضافة متعلق بمحذوف خبره واصله معها وانما ض

بها